

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٧ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١/٦

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٥,٩٢ فدان

الواقعة بمركز الخدمات الرئيسى لمدينة العبور

والمخصصة لشركة الملتقى للاستثمار العقارى

لإقامة مشروع عمرانى متكامل "عمارات"

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢١) بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٢

بالموافقة على المخطط المعدل للمنطقة الفاصلة بين الحى الأول والحى الثانى

بمركز مدينة العبور وكذا الموافقة على تخصيص قطعة الأرض بمساحة ١٥ فدانا

بمركز خدمات مدينة العبور - لصالح شركة الملتقى للاستثمار العقارى -

لإقامة مشروع عمرانى متكامل "عمارات" ذلك بالاشتراطات البنائية التالية :

الارتفاع أرضى + ٣ أدوار وبحد أقصى ١٢ متر .

الكثافة السكانية لا تزيد عن ١٠٠ ش/ف وطبقاً للاشتراطات البنائية المعتمدة بالمخطط الاستراتيجي للنشاط العمراني ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ أكرم إبراهيم رزق - رئيس مجلس إدارة شركة الملتقى للاستثمار العقاري الوارد برقم (٤٥٧٣٠) بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٣ والمرفق به لوحة المخطط العام المقترح بقطعة الأرض المخصصة للشركة بمساحة ١٥ فدان بمركز خدمات مدينة العبور الرئيسي - لإقامة مشروع (عمراني متكامل "عمارات") تمهيداً لاستصدار القرار الوزاري ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة العبور الوارد برقم (٤١٤٥١١) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٦ للإفادة بموقف الشركة عاليه المالي والعقاري حتى تاريخه وكذا كارت الوصف الخاص بقطعة الأرض ؛

وعلى كتاب السيد نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية الوارد برقم (٤٢١١٨٣) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢١ والمرفق به نسخة من عقد البيع الابتدائي المؤرخ ٢٠٢٠/١٠/٤ بين كل من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة شركة الملتقى للاستثمار العقاري - لقطعة الأرض بمساحة ١٥,٩٢ فدان بما يعادل ٦٦٨٤٨,٠٧ م^٢ تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الذي يحدد من إدارة المساحة (بجهاز مدينة العبور) لإقامة مشروع عمراني متكامل (عمارات) ؛

وعلى النوتة الحسابية المعتمدة بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٣٠ (لأعمال مياه الشرب والصرف الصحي) طبقاً للبيان المقدم من السادة شركة الملتقى للاستثمار العقاري ، بالتزام الشركة أو المطور العقاري ببندوها وإدراجه بمذكرة العرض لاستصدار القرار الوزاري ؛

وعلى البرنامج الزمني المعتمد بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٣ ؛

وعلى خطاب قطاع الشئون المالية والإدارية الوارد برقم (٤٢٢٤٠١) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٥ بما يفيد أن الشركة عاليه قد قدمت المستندات الاقتصادية والمالية اللازمة لاستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروعها المنتهى بالتنبيه باللازم في ضوء المستندات المقدمة وعقد البيع وطبقاً للقواعد ؛

وعلى خطاب شركة الملتقى للاستثمار العقاري الوارد برقم (٤٢٤١٢٤) بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٢٠ والمرفق به قيمة المصاريف الإدارية المطلوبة بشيك بنك مصر مقبول الدفع لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة العبور الوارد برقم (٤٢٤٥٢٢) بتاريخ ٣٠/١١/٢٠٢٠ ، المرفق به عدد (٧) نسخ من لوحات المخطط العام لمشروع شركة الملتقى للاستثمار العقاري بقطعة الأرض بمساحة ١٥,٩٢ فدان بعد المراجعة والتوقيع عليها من قبل مسئولى الجهاز وكذا الموقف المالى والعقارى لها ؛ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة العبور بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة الملتقى للاستثمار العقاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٥,٩٢ فدان بما يعادل ٢٦٦٨٤٨,٠٧م^٢ الواقعة بمركز الخدمات الرئيسى لمدينة العبور لإقامة مشروع عمرانى متكامل "عمارات" ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛ وعلى مذكرة السيد د. مهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢١/١٢/٢٠٢٠ والمنتهىة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قـرـر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٥,٩٢ فدان بما يعادل ٢٦٦٨٤٨,٠٧م^٢ (سنة وستون ألفاً وثمانمائة وثمانية وأربعون متراً مربعاً و٠٧/١٠٠ من المتر المربع) الواقعة بمركز الخدمات الرئيسى لمدينة العبور والمخصصة لشركة الملتقى للاستثمار العقاري لإقامة مشروع عمرانى متكامل "عمارات" ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٤/١٠/٢٠٢٠ والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار وفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة وخلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

مادة ١٠ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ. د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصائر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ١٥,٩٢ فدان
بما يعادل ٢٦٦٨٤٨,٠٧م^٢ الواقعة بمركز الخدمات الرئيسى لمدينة العبور
والمخصصة لشركة الملتقى للاستثمار العقارى
لإقامة مشروع (عمرانى متكامل "عمارات")

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع بمساحة ١٥,٩٢ فدان ،
أى ما يعادل ٢٦٦٨٤٨,٠٧م^٢ .

مكونات المشروع :

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للإسكان (عمارات) ٢٣٣٤٢٤,٠٠م^٢ بما يعادل
٧,٩٦ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٠٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للخدمات ٨٠٢١,٨٠م^٢ بما يعادل ١,٩٠ فدان
وتمثل نسبة (١٢,٠٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة
١٣٤٥٤,٩٩م^٢ بما يعادل ٣,٢٠ فدان وتمثل نسبة (٢٠,١٣%) من إجمالى مساحة
أرض المشروع .

تبلغ مساحة الطرق :

بالنسبة للطرق الداخلية تبلغ مساحتها حوالى ٥٨٧٩,١٣م^٢ بما يعادل ١,٤٠ فدان
وتمثل نسبة (٨,٧٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

بالنسبة للطرق الخارجية تبلغ مساحتها حوالى ٦٠٦٨,١٤م^٢ بما يعادل ١,٤٤ فدان
وتمثل نسبة (٩,٠٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان (عمارات) ٢٣٣٤٢٤,٠٠ م^٢ بما يعادل ٧,٩٦ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٠٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وفقاً للجدول التالي :

النموذج	تكرار النموذج	عدد الوحدات	إجمالي عدد الوحدات	مسطح الدور الأرضي للنموذج (م ^٢)	إجمالي مسطح الدور الأرضي (م ^٢)
G	٤	٣٢	١٢٨	١١٤٠	٤٥٦٠
M	٢	٤٨	٩٦	١٣٩٢	٢٧٨٤
T	٥	١٦	٨٠	٤٢٤	٢١٢٠
D	٥	٣٦	١٨٠	١٠٣٥,١٥	٥١٧٥,٧٥
P	١	٧٣	٧٣	٢٠٧٢,٢٥	٢٠٧٢,٢٥
الإجمالي	١٧		٥٥٧		١٦٧١٢

ثانياً - الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :

لا تزيد المساحة المخصصة للإسكان عن (٥٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد عن (٥٠%) من المساحة المخصصة للعمارات .

الارتفاع المسموح به (أرضي + ٣ أنوار متكررة) بحيث لا يتعارض مع الارتفاع المسموح به من القوات المسلحة ويسمح بإقامة غرف سطح تستخدم كخدمات للمبنى وبمساحة مبنية لا تزيد عن (٢٥%) من المساحة المسموح بالبناء عليها بالدور الأرضي وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية .

يسمح بإقامة دور البدرود دون مسئولية الجهاز عن توصيل مرافق البدرود ، على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها لدور البدرود (جراجات) .

يتم ترك رنود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل الموقع المطلية على الطرق المحيطة وحدود الجار .

المسافة بين العمارات لا تقل عن ٨م للواجهات الجانبية و٦م للواجهات الجانبية بدون فتحات .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية بما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصرى واشترطات الجهات المعنية .

يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .

جدول المقننات المائية :

قطاع التنمية وتطوير المدن		قطاع التخطيط والمشروعات			
أقصى كمية مياه مقررة للمشروع (ل/يوم)	أقصى مقنن مائى (ل/م ^٢ /يوم)	المسطحات البنائية المحققة بالمشروع	معامل الاستغلال	مساحة الأرض (م ^٢)	نوع الإسكان
٣١٨١٩٦	٤,٧٦	٢٦٦٨٤٨	١	٦٦٨٤٨,٠٧	عمارات

تتعهد شركة الملتقى للاستثمار العقارى بمسئوليتها عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقدم منها وتتحمل وحدها أى تبعات طبقاً لذلك .

ثالثاً - المساحة المخصصة للخدمات :

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للخدمات ٨٠٢١,٨٠م^٢ بما يعادل ١,٩٠ فدان وتمثل نسبة (١٢,٠٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، وطبقاً للجدول الآتى :

النشاط	المساحة م ^٢	المساحة بالفدان	النسبة	الارتفاع	الردود	ملاحظات
تجارى	٨٠٠٣,٨٠	١,٩٠	٣٠%	أرضى + دورين	٦م من كل الاتجاهات	
غرفه أمن	١٨,٠٠	٠,٠٠٤٣	-	أرضى فقط	-	عدد ٢ غرفة أمن
الإجمالى	٨٠٢١,٨٠	١,٩٠				

رابعاً - الاشتراطات البنائية المخصصة للخدمات :

- ١- نسبة الأراضى المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨-١٢%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- يتم الالتزام بتحقيق ارتدادات تبلغ ٦ أمتار من جميع الجهات داخل أراضى الخدمات .
- ٣- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للنشاط التجارى كالتالى : النسبة البنائية لا تزيد عن (٣٠%) من مساحة قطعة الأرض ، الارتفاع (أرضى + دورين متكررين) - الردود (٦م من جميع الجهات) وطبقاً للاشتراطات البنائية المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٤- يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥م^٢ مبنى مغلقة وفى حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها فى جميع الأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات السكنية (أرضى + ٣ أدوار متكررة) ،
ويسمح بإقامة دور بدروم بنشاط (جراجات) وذلك بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل
المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل مناطق الخدمات على أن يستغل بالأنشطة
المصرح بها بدور البدروم فقط (جراجات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير
تجارية لأنشطة المبنى) .
- ٣ - يحظر استخدام الأرض في غير الغرض المخصصة لأجله إقامة مشروع
عمراني متكامل .
- ٤ - تلتزم شركة الملتقى للاستثمار العقاري بالاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات
(نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات الجارية تطبيقها بالمشروعات
الاستثمارية بالهيئة .
- ٥ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة ،
وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ٦ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٧ - مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بُنيت
أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تُكوّن
في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة
المصرح بها ، على ألا تزيد في مجموعها على (٢٥%) من المساحة المبنية
بالدور الأرضى ، وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر
برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها .
- ٨ - مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني الخدمية : يسمح بإقامة غرف خدمات
بدور السطح وبما لا يزيد عن (١٠%) من مساحة المبنى المسموح بها بالدور
الأرضى (F.P) وبارتفاع لا يزيد عن ٢,٨٠م وتستغل هذه المساحة لعمل (خدمات
للمبنى - غرف ماكينات المصاعد - لوحات كهربائية - ...) وتتضمن هذه المساحة
(آبار السلالم) .

٩- تلتزم شركة المنتقى للاستثمار العقارى بالقيام بالآتى :

تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى وورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمبانى على نفقتها وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم فى التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التى سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشترطات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفه مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .

تركيب عداد أو عدادات قياس تصريف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للرى باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب فى الرى .

تنفيذ شبكات صرف زراعي للمساحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .

١٠ - كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفيتش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمباني وكذا التفيتش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١١ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية كحد أدنى وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

١٢ - يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات بمناطق الخدمات بواقع مكان انتظار لكل ٢م٢٥ مبنى بالنسبة للأنشطة التجارية والإدارية وباقى الأنشطة طبقاً للكود المصرى للجراجات .

١٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة الذى تم تخصيص قطعة الأرض وفقاً له ، ويتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ أو الاشتراطات البنائية المعتمدة بالمخطط الاستراتيجى العام لمدينة العبور بالقرار الوزارى رقم لسنة وكذا الالتزام بالقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثانٍ

المفوض


طرف أول

(إِمضاء)

أكرم إبراهيم مسعد رزق

العدد ٢٨ - رقم ٧

رقم	مساحة (م ^٢)	رقم	مساحة (م ^٢)
١١	٥٥٠٠٠	١٦	٥٥٠٠٠
١٢	٥٥٠٠٠	١٧	٥٥٠٠٠
١٣	٥٥٠٠٠	١٨	٥٥٠٠٠
١٤	٥٥٠٠٠	١٩	٥٥٠٠٠
١٥	٥٥٠٠٠	٢٠	٥٥٠٠٠
٢١	٥٥٠٠٠	٢٦	٥٥٠٠٠
٢٢	٥٥٠٠٠	٢٧	٥٥٠٠٠
٢٣	٥٥٠٠٠	٢٨	٥٥٠٠٠
٢٤	٥٥٠٠٠	٢٩	٥٥٠٠٠
٢٥	٥٥٠٠٠	٣٠	٥٥٠٠٠
٣١	٥٥٠٠٠	٣٦	٥٥٠٠٠
٣٢	٥٥٠٠٠	٣٧	٥٥٠٠٠
٣٣	٥٥٠٠٠	٣٨	٥٥٠٠٠
٣٤	٥٥٠٠٠	٣٩	٥٥٠٠٠
٣٥	٥٥٠٠٠	٤٠	٥٥٠٠٠



رقم	مساحة (م ^٢)	رقم	مساحة (م ^٢)
١	٥٥٠٠٠	١٦	٥٥٠٠٠
٢	٥٥٠٠٠	١٧	٥٥٠٠٠
٣	٥٥٠٠٠	١٨	٥٥٠٠٠
٤	٥٥٠٠٠	١٩	٥٥٠٠٠
٥	٥٥٠٠٠	٢٠	٥٥٠٠٠
٦	٥٥٠٠٠	٢١	٥٥٠٠٠
٧	٥٥٠٠٠	٢٢	٥٥٠٠٠
٨	٥٥٠٠٠	٢٣	٥٥٠٠٠
٩	٥٥٠٠٠	٢٤	٥٥٠٠٠
١٠	٥٥٠٠٠	٢٥	٥٥٠٠٠
١١	٥٥٠٠٠	٢٦	٥٥٠٠٠
١٢	٥٥٠٠٠	٢٧	٥٥٠٠٠
١٣	٥٥٠٠٠	٢٨	٥٥٠٠٠
١٤	٥٥٠٠٠	٢٩	٥٥٠٠٠
١٥	٥٥٠٠٠	٣٠	٥٥٠٠٠

هذا المخطط يمثل خطة التطوير العمراني لمدينة المنجسك الجديدة، والتي تهدف إلى توفير بيئة عمرانية متكاملة ومستدامة. الخطة تشمل توزيع المساكن، المرافق العامة، والمساحات الخضراء بطريقة متوازنة.

تم إعداد هذا المخطط بالتعاون مع الجهات المختصة في التخطيط العمراني والبيئي، وذلك لضمان جودة الحياة والرفاهية لسكان المدينة الجديدة.

هذا المخطط يمثل خطة التطوير العمراني لمدينة المنجسك الجديدة، والتي تهدف إلى توفير بيئة عمرانية متكاملة ومستدامة. الخطة تشمل توزيع المساكن، المرافق العامة، والمساحات الخضراء بطريقة متوازنة.

تم إعداد هذا المخطط بالتعاون مع الجهات المختصة في التخطيط العمراني والبيئي، وذلك لضمان جودة الحياة والرفاهية لسكان المدينة الجديدة.

تمت الموافقة على هذا المخطط من قبل اللجنة المختصة في التخطيط العمراني، وذلك في تاريخ ٢٠٢١/٠٣/٢٣.

هذا المخطط يمثل خطة التطوير العمراني لمدينة المنجسك الجديدة، والتي تهدف إلى توفير بيئة عمرانية متكاملة ومستدامة. الخطة تشمل توزيع المساكن، المرافق العامة، والمساحات الخضراء بطريقة متوازنة.

تم إعداد هذا المخطط بالتعاون مع الجهات المختصة في التخطيط العمراني والبيئي، وذلك لضمان جودة الحياة والرفاهية لسكان المدينة الجديدة.

تمت الموافقة على هذا المخطط من قبل اللجنة المختصة في التخطيط العمراني، وذلك في تاريخ ٢٠٢١/٠٣/٢٣.

هذا المخطط يمثل خطة التطوير العمراني لمدينة المنجسك الجديدة، والتي تهدف إلى توفير بيئة عمرانية متكاملة ومستدامة. الخطة تشمل توزيع المساكن، المرافق العامة، والمساحات الخضراء بطريقة متوازنة.

تم إعداد هذا المخطط بالتعاون مع الجهات المختصة في التخطيط العمراني والبيئي، وذلك لضمان جودة الحياة والرفاهية لسكان المدينة الجديدة.

تمت الموافقة على هذا المخطط من قبل اللجنة المختصة في التخطيط العمراني، وذلك في تاريخ ٢٠٢١/٠٣/٢٣.


هذا المخطط يمثل خطة التطوير العمراني لمدينة المنجسك الجديدة، والتي تهدف إلى توفير بيئة عمرانية متكاملة ومستدامة. الخطة تشمل توزيع المساكن، المرافق العامة، والمساحات الخضراء بطريقة متوازنة.

تم إعداد هذا المخطط بالتعاون مع الجهات المختصة في التخطيط العمراني والبيئي، وذلك لضمان جودة الحياة والرفاهية لسكان المدينة الجديدة.

تمت الموافقة على هذا المخطط من قبل اللجنة المختصة في التخطيط العمراني، وذلك في تاريخ ٢٠٢١/٠٣/٢٣.


هذا المخطط يمثل خطة التطوير العمراني لمدينة المنجسك الجديدة، والتي تهدف إلى توفير بيئة عمرانية متكاملة ومستدامة. الخطة تشمل توزيع المساكن، المرافق العامة، والمساحات الخضراء بطريقة متوازنة.

تم إعداد هذا المخطط بالتعاون مع الجهات المختصة في التخطيط العمراني والبيئي، وذلك لضمان جودة الحياة والرفاهية لسكان المدينة الجديدة.



كروكي يوضح أماكن انتظار الوحدات السكنية من دور الدور
 المساحة الكلية: ١٧٧٢ متر مربع

م.م	المساحة	العدد
١	١٧٧٢	١
٢	١٧٧٢	١



أرض رقم ١١٥١ بمنطقة المعادى مركز مدينة الجيزة والقاهرة، المخصص لبيع وحدات الإسكان الاجتماعي، مساحته الكلية ١٧٧٢ م٢، مقسمة على ١٧٧٢ وحدة سكنية.

محمد حبيب
 رئيس

تاريخ: ١٠/١١/٢٠٢٠م الموافق ٢٠٢٠/١١/١٠م. المدة: ١٠ سنوات قابلة للتجديد بمقتضى القانون رقم ١٦٧ لسنة ٢٠٠٦م.

أولاً: يهدف المشروع إلى توفير وحدات الإسكان الاجتماعي للمواطنين ذوي الدخل المحدود في منطقة المعادى بالجيزة.

ثانياً: يهدف المشروع إلى توفير وحدات الإسكان الاجتماعي للمواطنين ذوي الدخل المحدود في منطقة المعادى بالجيزة.

مجموعة العمل
 محمد حبيب
 رئيس
 محمد عبد الرحمن
 نائب رئيس
 محمد عبد الرحمن
 نائب رئيس

مهندس الجواز الثاني
 محمد حبيب
 رئيس
 محمد عبد الرحمن
 نائب رئيس

محمد حبيب
 رئيس
 محمد عبد الرحمن
 نائب رئيس

محمد حبيب
 رئيس
 محمد عبد الرحمن
 نائب رئيس